فصاعد التاسع عشر في محل النقل بما دليت بالنقل ام بالقياس العشرون
في العلة القاصرة للحادي والعشرون في ارادن الاحالة والمناسبة
عند المطالبة الثاني والعشرون في الاصل الذي يرد اليه الفرع اذا
كان مختلفا فيه الثالث والعشرون في الحاق الوصف بالعلة مع عدم
الاحالة الرابع والعشرون في ذكر ما يلحق بالقياس ويتفرع عليه من وجوه
الاستدلال الخامس والعشرون في الاستحسان السادس والعشرون
في المعارضة السابع والعشرون في معارضة النقل بالنقل الثامن والعشرون
في معارضة القياس بالقياس التاسع والعشرون في الاستصحاب الحال
الثلاثون في الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه واما الذي في
جدل النحو فانه في كراسة لطيفة سماه بالاعراب في جدل الاعراب ورتبه
على اثني عشر فصلا الاول في السوال الثاني في وصف السايل الثالث
في وصف المسول به الرابع في وصف المسول منه الخامس في وصف
المسول عنه السادس في الجواب السابع في الاستدلال الثامن في الاعتراض
على الاستدلال بالنقل التاسع في الاعتراض على الاستدلال بالقياس
العاشر في الاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال الحادي عشر في
ترتيب الاسيلة الثاني عشر في ترجيح الادلة اتمها وقد احتوت
من الكتاب الاول اللباب وادخلته معزوا اليه في خلل هذا الكتاب وضممت
خلاصة الثاني في مباحث العلة وضممت اليه من كتابه الانصاف في مسايل
الخلاف جملة ولم انقل من كتبه حرفا لا تمرونا بالعز واليه لعرف مقام كتابي
من كتابه

من كتابه ويتميز عند اولي التمييز جليل مصابه والى الله الضراعة في حسن
الختام والقبول فلا ينفع العبد الا ما منّ بقبوله والسلام الكلام في
المقدمات فيها مسايل الاولى اصول النحو علم تبحث فيه عن ادلة
النحو الاجمالية من حيث هي ادلته وكيفية الاستدلال بها وحال
المستدل فقولي علم اي صناعة فلا يرد ما ورد على التعبير به في حد
اصول الفقه من كونه يلزم عليه فقده اذا فقد العالم به لانه
صناعة مدونة مقروة وجد العالم به ام لا وقولي عن ادلة النحو
يخرج كل صناعة سواه وسوي النحو وادلة النحو العالمة اربعة
قاله ابن جني في الخصايص ادلة النحو ثلاثة السماع والاجماع والقياس
وقال ابن الانباري في اصوله ادلة النحو ثلاثة نقل وقياس واستصحاب
حال فزاد الاستصحاب ولم يذكر الاجماع فكانه لم ير الاحتجاج به
في العربية كما هو راي قوم وقد تحصل مما ذكر اربعة وقد عقدت
لها اربعة كتب وكل من الاجماع والقياس لابد له من مستند من
السماع كما هما في لغته كذلك ود وها الاستقرا والاستحسان
وعدم النظير وعدم الدليل المعقود لها الكتاب الخامس وقولي
الاجمالية للاحتراز من البحث عن التفصيلة كالبحث عن دليل خاص
كجواز العطف على الدليل المجرور من غير اعادة الجار وجواز الاضمار
قبل الذكر في باب الفاعل والمفعول وجواز مجي الحال من المبتدا
وجواز مجي التمييز موكدا ونحو ذلك فهذه وظيفة علم النحو نفسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)